



UN LIBRARY

DEC 14 1977

UN/SA COLLECTION

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

Distr.

GENERAL

A/32/430

9 December 1977

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

الدورة الثانية والثلاثون
البند ١٢٣ من جدول الاعمال

انشاء وكالة او ادارة تابعة للأمم المتحدة للاضطلاع بالبحوث
المتعلقة بالأجسام الطائرة غير المعروفة الهوية والظواهر المتصلة
بها وتنسيق تلك البحوث ونشر نتائجها

تقرير اللجنة السياسية الخاصة

المقرر : الأنسة روث دوبسون (استراليا)

١ - طلب رئيس وزراء غرينادا في رسالة مؤرخة في ١٤ تموز/يوليه ١٩٧٧ (A/32/142) ، ان يدرج في جدول الاعمال المؤقت للدورة الثانية والثلاثين بندا بعنوان " انشاء وكالة او ادارة تابعة للأمم المتحدة للاضطلاع بالبحوث المتعلقة بالأجسام الطائرة غير المعروفة الهوية والظواهر المتصلة بها وتنسيق تلك البحوث ونشر نتائجها " .

٢ - وأحال رئيس وزراء غرينادا ، طي رسالته ، مذكرة توضيحية (المرفق الاول) ومشروع قرار (المرفق الثاني) وتذييلا يتضمن قرارا اتعده المؤتمر الدولي الاول بشأن ظاهرة الاجسام الطائرة غير المعروفة الهوية . وفيما يلي نص مشروع القرار :

" ان الجمعية العامة ،

ان لا يفرض عليها التزامها بالنهوض بالتعاون الدولي في حل المشاكل

الدولية ،

" وان تعي تجدد اهتمام شعوب العالم بالأجسام الطائرة غير المعروفة الهوية والظواهر المتصلة بها والتي لازالت تحير البشرية ،

" وان تحيط علما بالبيانين اللذين ادلى بهما رئيس وزراء غرينادا في الدورتين الثلاثين والحادية والثلاثين للجمعية العامة بشأن هذه الظواهر المحيرة ،

"وانني تعييط علما ايضا بالنداء الذي وجهه رئيس وزراء غرينادا في الدورتين الثلاثين (أ) والحادية والثلاثين (ب) للجمعية العامة بأن تنشئ الامم المتحدة وكالة للاضطلاع بالبحوث المتعلقة بالاجسام الطائرة غير المعروفة الهوية والظواهر المتصلة بها وتنسيق تلك البحوث وبأن تنشر المعلومات وغيرها من البيانات المجمععة عن الاجسام الطائرة غير المعروفة الهوية على نطاق اوسع بين امم العالم ،

"وان تسلم بما ابداه العلماء وغيرهم من الاشخاص الذين اشتركوا في المؤتمر الدولي الاول بشأن ظاهرة الاجسام الطائرة غير المعروفة الهوية المعقود في اكابولكو بالسكسيك في الفترة من ١٨ الى ٢٤ نيسان /ابريل ١٩٧٧ ، من اهتمام والتزام بالبحث في امر الاجسام الطائرة غير المعروفة الهوية ، وبما ابدوه جميعا من تأييد قوى للمبادرات التي سبق ان اتخذها رئيس وزراء وشعب غرينادا ،

"١- ترى ان من المستصوب ان تنشأ ، على سبيل الاولوية ، وكالة او ادارة للاضطلاع بالبحوث المتعلقة بالاجسام الطائرة غير المعروفة الهوية والظواهر المتصلة بها ؛

"٢- وترجو من الامين العام ان يدرس هذه المسألة بغية تقديم توصية للجمعية العامة في دورتها الحالية باقامة هيكل تنظيمي داخل الامم المتحدة يمكن من خلاله تحقيق الاهداف المبينة اعلاه تحقيقا يتسم بأقصى الفعالية ؛

"٣- وتعلن سنة ١٩٧٨ سنة دولية للأجسام الطائرة غير المعروفة الهوية يتم خلالها اتخاذ الاجراءات التالية ؛

"(أ) انشاء وكالة او ادارة تابعة للامم المتحدة للاضطلاع بالبحوث المتعلقة بالاجسام الطائرة غير المعروفة الهوية والظواهر المتصلة بها ؛

"(ب) عقد المؤتمر الدولي الثاني بشأن ظاهرة الاجسام الطائرة غير المعروفة الهوية في غرينادا ، وهو ما أقره بالاجماع المؤتمر الدولي الاول المعقود في اكابولكو ؛

"(ج) قيام غرينادا والامم المتحدة باصدار مجموعة طوابع تذكارية خاصة توضح ما يشكل ، في رأيهما ، أحداثا هامة على طريق البحث الدولي في امر الاجسام الطائرة غير المعروفة الهوية ، على ان يكون اصدار الطوابع وقت عقد المؤتمر الدولي الثاني بشأن الاجسام الطائرة غير المعروفة الهوية والظواهر المتصلة بها " .

(أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثون ، الجلسات العامة ،

الجلسة ٢٣٧٨ .

(ب) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والثلاثون ، الجلسات العامة ، الجلسة ٢٢ .

- ٣ - وأحال ممثل غرينادا ، برسالة مؤرخة في ٢٥ آب/اغسطس (A/32/142/Add.1) ، نص خطاب القاه رئيس وزراء غرينادا في المؤتمر الدولي الاول بشأن ظاهرة الاجسام الطائرة غير المعروفة الهوية .
- ٤ - وبناءً على توصية المكتب ، قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الخامسة المعقودة في ٢٣ ايلول/سبتمبر ١٩٧٧ ، ان تدرج هذا البند في جدول اعمالها وأن تحيله الى اللجنة السياسية الخاصة .
- ٥ - ونظرت اللجنة السياسية الخاصة في هذا البند في جلساتها ٣٥ و ٣٧ و ٤٠ ، المعقودة في ٢٨ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ٦ كانون الاول/ديسمبر .
- ٦ - وفي الجلسة ٣٥ المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، استمعت اللجنة السياسية الخاصة الى بيان تمهيدى من السير اريك م . غيرى ، رئيس وزراء غرينادا ووزير خارجيتها .
- ٧ - وفي الجلسة ٣٧ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدم ممثل غرينادا مشروع قرار عن الموضوع (A/SPC/32/L.20) وأعلن سحب مشروع القرار السابق (A/32/142) ، المرفق الثاني) . وفيما يلي نص مشروع القرار :

" ان الجمعية العامة ،

" وقد نظرت في البند المعنون " انشاء وكالة او ادارة تابعة للأمم المتحدة للاضطلاع بالبحوث المتعلقة بالاجسام الطائرة المجهولة الهوية والظواهر المتصلة بها وتنسيق تلك البحوث ونشر نتائجها " ،

" ورغبة منها في تشجيع تعاون دولي اكبر في مجال تنسيق البيانات المتعلقة بجميع جوانب ظاهرة الاجسام الطائرة المجهولة الهوية وتقييم تلك البيانات ونشرها بما يحقق صالح البشرية جمعاء ،

" وان تلاحظ ان ظاهرة الاجسام الطائرة المجهولة الهوية لا تتعلق ببلد او جزء واحد من الارض دون غيره ، وانما هي ظاهرة عالمية النطاق ذات اهمية كبيرة للبشرية جمعاء ،

" وان لا يفيب عن بالها تزايد تنبه الشعوب في جميع ارجاء العالم لظاهرة الاجسام الطائرة المجهولة الهوية ،

" وادراكا منها لقيام بلدان منفردة بالاضطلاع ببحوثها الخاصة حول ظاهرة الاجسام الطائرة المجهولة الهوية وآثارها على البشرية او بايلاء اهتمام فردى لهذه البحوث ،

" ووعيا منها بأن الجهود التي تبذل لبحث ظاهرة الاجسام الطائرة المجهولة الهوية وفهمها يمكن ان تكون ذات اثر عميق على الانسان ،

" وان تحيط علما بالبيان الذى ادلى به ممثل غرينادا بشأن هذا البند في الجلسة الخامسة والثلاثين التي عقدتها اللجنة السياسية الخاصة للدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ،

" ١ - ترجو من الامين العام ان يعمد الى بحث نطاق هذا البند ومختلف جوانبه ، ويضطلع بدراسة استقصائية عن ظاهرة الاجسام الطائرة المجهولة الهوية ، لكي تنظر فيها الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة ، على ان تشمل تلك الدراسة ما يلي :

" (أ) التاريخ الحديث والحالة الراهنة لظاهرة الاجسام الطائرة المجهولة الهوية ؛

" (ب) نتائج الدراسات والوثائق والبيانات ذات الصلة بهذا البند والتي يمكن توفيرها من واقع سجلات الحكومات الاعضاء ، ولجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الصحة العالمية ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، واللجنة المعنية بالعلوم والتكنولوجيا ، والهيئات الدولية الحكومية الاخرى ؛

" (ج) الانشطة السابقة والجارية للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والهيئات الدولية الحكومية الاخرى فيما يتعلق بهذا البند ، والاتفاقات الدولية القائمة والمتعلقة باحتمالات الاحتكاك والاتصال مع كائنات من خارج الارض ؛

" (د) سردا للجوانب العلمية والتكنولوجية والاقتصادية والقانونية والسياسية وسائر جوانب هذا البند ؛

" (هـ) تحليلا للمنافع والمشاكل والاطار التي قد تواجهها البشرية اذا ما حدث احتكاك بصورة او بأخرى مع كائنات حية خارج الارض ؛

" (و) اشارة الى الوسائل العمالية لتشجيع التعاون الدولي في تعزيز اعمال البحوث المتعلقة بالاجسام الطائرة المجهولة الهوية واحتمالات الاحتكاك بكائنات حية غريبة عاقلة على النحو المشار اليه في عنوان البند ؛

" ٢ - وترجو كذلك من الامين العام ان يحيل نص القرار الحالي الى حكومات جميع الدول الاعضاء ؛

" ٣ - وتقرر ان تدرج في جدول اعمال الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة البند المعنون : تقرير الامين العام عن المركز الحالي للبحوث المتعلقة بالاجسام الطائرة المجهولة الهوية والظواهر المتصلة بها .

٨ - وفي الجلسة ٤ المعقودة في ٦ كانون الاول / ديسمبر ، اعلن الرئيس انه بيد و نتیجـة للمشاوړات مع ممثلي مختلف المجموعات الاقليمية ، ان من الممكن التوصل الى اتفاق بشأن احكام مشروع القرار المقدم الى الجمعية العامة والذي عمم على اعضاء اللجنة في صورة ورقة عمل . وذكر انه ، اذا وافقت اللجنة ، سيستبرن مشروع القرار الوارد في ورقة العمل قد اعتمد باتفاق الرأى .

٩ - ثم اعتمد مشروع القرار باتفاق الرأى (انظر الفقرة ١١ ادناه) .

١٠ - وفي الجلسة نفسها ، أدلى ممثل غرينادا ببيان وأشار الى ان مشروع القرار A/SPC/32/L.20 لن يطرح للتصويت .

توصية اللجنة السياسية الخاصة

١١ - توصي اللجنة السياسية الخاصة الجمعية العامة باعتماد مشروع اتفاق الرأي التالي :

- ١ - أحاطت الجمعية العامة علما بالبيانات التي ادلى بها في اللجنة السياسية الخاصة كل من رئيس وزراء غرينادا في ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ (١) ووزير التربية في غرينادا في ٢٨ و ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر و ٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ (٢) .
- ٢ - ودرس الجمعية العامة ايضا نص مشروع القرار المقدم من غرينادا (٣) .
- ٣ - وترجو الجمعية العامة من الامين العام ان يحيل نص مشروع القرار ، مشفوعا بالبيانات المذكورة اعلاه ، الى الدول الاعضاء في الامم المتحدة والوكالات المتخصصة المهتمة بالامر ، كيما ترسل آراءها الى الامين العام .
- ٤ - وترجو الجمعية العامة ايضا من الامين العام ان يعرض هذه الردود على جميع الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة المهتمة بالامر .

(١) A/SPC/32/PV.35 .

(٢) A/SPC/32/SR.37 and SR.40 .

(٣) A/SPC/32/L.20 .